Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يغسل، ثمّ قال: «وأيديكم الى المرافق» ثمّ فصل بين الكلام فقال: «وامسحوا برؤسكم» فعرفنا حين قال: «برؤسكم» أن المسح ببعض الرأس لمكان الباء، ثمّ وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال «وأرجلكم الى الكعبين» فعرفنا حين وصلها بالرأس أنّ المسح على بعضها، ثم فسّر ذلك رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم للناس فضيعّوه. . .].

وروى الحسين بن سعيد الأهوازي عن فضالة، عن حماد بن عثمان، عن غالب بن هذيل: قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المسح على الرجلين؟ فقال: هو الذي نزل به جبرائيل.

وروى محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري في باب فضائل الإمام الباقر عليه السلام من كتاب الارشاد، ص ٢٦٣ قال:

وروى مخوّل بن إبراهيم عن قيس بن الربيع قال: سألت أبا إسحاق السبيعي عن المسح على الخفّين؟ فقال: أدركت الناس، يمسحون حتى لقيت رجلاً من بني هاشم لم أر مثله قطّ [وهو] محمّد بن عليّ بن الحسين عليهم السلام فسألته عن المسح [عليهما] فنهاني عنه وقال: لم يكن عليّ أمير المؤمنين عليه السلام يمسح وكان يقول: سبق الكتاب المسح على الخفين.

قال أبو إسحاق: فما مسحت منذ نهاني عنه.

وقال قيس بن الربيع: وما مسحت أنا منذ سمعت أبا إسحاق.

وأيضاً روى الحسين بن سعيد الأهوازي رحمه الله تعالى عن أحمد بن محمد قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن المسح على القدمين كيف هو؟ فوضع بكفّه على الأصابع ثم مسحها الى الكعبين، فقلت له: لو أنّ رجلاً قال بإصبعين من أصابعه هكذا الى الكعبين؟ قال: لا إلاّ كلّها.

أقول: وما في ذيل الحديث الأخير محمول على الاستحباب بقرينة ما تقدّم وغيرها مما هو مذكور في كتب الأخبار والفقه.

هذا قليل من كثير من شواهد شيعة أهل البيت على وجوب مسح القدمين في الوضوء ومن أراد المزيد مع دحض شبهات الحريزيين فعليه بتفسير تبيان ومجمع البيان وروض الجنان وكنز الدقائق والجواهر ومصباح الفقيه والمسالك وغيرها من كتب التفسير والفقه.